المكتبة الأزهرية

مخطوطة

رسالة تقي الدين السبكي (إجابة على سؤال عن أطفال المشركين)

المؤلف

علي بن عبدالكافي بن علي، تقي الدين السبكي

بسم الله الرحمن الرحيم

سؤال ورد على قاضي القضاة شيخ الإسلام تقي الدين ابي الحسن علي
ابن عبد الكافي بن علي بن تمام السبكي الشافعي ملخصه ما تقول
السادة العلماء فقهم الله تعالى لطاعته في قول رسول الله صلى الله
عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة وانما ابواه يهودانه
وينصرانه ويمجسانه وما هو المختار في اطفال المشركين هل هم
من اهل الجنة او النار وفي الاعراف اجاب رحمه الله بما نصه
الحمد لله هذا الحديث صحيح من رواية ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظ الموطأ كل مولود يولد
على الفطرة فابواه يهودانه وينصرانه كما تنتج الابل من
بهيمة جمعاء هل تحسون حدعاء قالوا يا رسول الله ارايت الذي
يموت صغيرا قال الله اعلم بما كانوا عاملين وفي صحيح مسلم الفاظ
منها ما من مولود الا يولد على الفطرة ابواه يهودانه وينصرانه
ويمجسانه كما تنتج البهيمة الجمعاء فهل تحسون فيها من حدعاء
ثم يقول ابو هريرة اقرؤوا ان شئتم فطرة الله التي فطر الناس عليها
ومنها ما من مولود الا يولد على الفطرة ومنها ما هو مولود الا على الملة
وفي رواية الا على هذه الملة حتى يبين عنه لسانه ومنها ليس
مولود الا على هذه الفطرة حتى يعبر عنه لسانه ومنها من يولد يولد
على هذه الفطرة وابواه يهودانه وينصرانه ومنها كل انسان يلده امه
على الفطرة فابوا يهوانه وينصرانه او يمجسانه فان كانا مسلمين
فمسلم وفي رواية فابواه يهودانه وينصرانه ويشركانه فقال
رجل يا رسول الله ارايت لو مات قبل ذلك قال الله اعلم بما كانوا عاملين
وفي رواية ارايت من يموت منهم صغيرا هذه الروايات كلها في مسلم
واما معناه فللعلماء فيه اربعة اقوال احدها وهو الذي نختاره
وعليه اكثر العلماء ان المراد بالفطرة الطبع السليم المتهيئ لقبول
الدين وذلك من اطلاق القابل على المقبول فان الفطرة هي الخلقة
يقال فطره اي خلقه وخلقة الآدمي فرد من ذلك وتهيئها لقبول

الدين وصف لها فهذه ثلاث مراتب وذكر المقبول وهو الدين امر رابع
فاسم الفطرة اطلق عليه فكانه قال كل مولود يولد مسلما بالقوة
لان الدين وهو الاسلام حق كان للعقل غير ناءٍ عنه وكل مولود
خلق على قبول ذلك وجبلته وطبعه ومار كزه الله فيه من العقل
لو ترك لا سمتمر على لزوم ذلك ولم يفارقه الى غيره وانما يعدل عنه
لافة من افات البشر والتقليد كما يعدل ولد اليهودي وولد النصراني
وولد المجوسي بتعليم ابائهم وتلقينهم الكفر لاولادهم فيتبعونهم
ويعدلون بهم عن الطريق المستقيم الذي فطرهم الله عليه وانعم
عليه بهذا القول الثاني ان معناه ان كل مولود يولد على معرفة
الله تعالى والاقرار به فليس احد يولد الا وهو يقر بان له صانعا
وان سماه بغير اسمه او عبد معه غيره وهذا القول بينه وبين
الاول تقارب في بعض وتفاوت في شيء والاول خير منه القول الثالث
ان الفطرة ما هم عليه من السعادة والشقاوة وقالوا الفطرة البداءة
واحتجوا بقوله تعالى كما بدأكم تعودون وسبب هذا المذهب
الى ابن المبارك وكان احمد بن حنبل يقول به ثم تركه ومعناه
ان كل مولود ولد على ما يعلم انه تصير خاتمة امره اليه وذكروا
حديثا ان بني ادم خلقوا طبقات فمنهم من يولد مؤمنا ويحيى
مؤمنا ويموت مؤمنا ومنهم من يولد كافرا ويحيى كافرا ويموت
كافرا ومنهم من يولد مؤمنا ويحيى مؤمنا ويموت كافرا ومنهم
من يولد كافرا ويحيى كافرا ويموت مؤمنا وهذا الحديث انفرد
به علي بن زيد بن جدعان وكان شعبة يتكلم فيه وهذا القول
مخالف للقول الثاني مخالفة ظاهرة والثاني خير منه والقول
الرابع ان الفطرة الاسلام ونسب هذا القول الى ابي هريرة
والزهري وعامة السلف في قوله تعالى فطرة الله التي فطر الناس
عليها ومعنى الحديث على هذا خلق الطفل سليما من الكفر مؤمنا
مسلما على الميثاق الذي اخذه الله على ذرية ادم واحتجوا
بحديث ان الله خلق ادم وبنيه حنفا مسلمين الحديث

بطوله

بطوله فالطفل على الميثاق الاول وله ميثاق ثان وهو قبوله
الفرايض بعد وجوده واهلية التكليف فمن مات قبل ذلك على
الميثاق الاول فيدخل الجنة ولا تعتقد ان اصحاب هذا القول
يقولون انه يولد معتقدا للاسلام هذا لا يقوله عاقل وانما اراد
انه ان يجري عليه حكم الاسلام الذي اقر به في الميثاق الاول
كما يجري حكم الاسلام على من اسلم حقيقة ثم ارتد ومات
غير ان بينهما فرقا وهو ان البالغ جميع احكام الاسلام جارية عليه
والصبي يجري عليه من احكام ابويه كالارث ولا يجري عليه على
من حكم الاسلام اذا كان بين كافرين نعم قال احمد اذا مات ابوه
وهو حمل ثم ولد يكون مسلما وان كان ابن كافرين ويرد عليه
قوله في الحديث حتى يعرب عنه لسانه وقال محمد بن الحسن هذا
القول من النبي صلى الله عليه وسلم كان قبل ان تنزل الفرايض
وقبل الامر بالجهاد وهذا القول من محمد بن الحسن مردود فان الحديث
من رواية ابي هريرة وابو هريرة اسلم بعد فرض الجهاد بمدة
وبعد نزول الفرايض وقد ورد حديث صحيح بين انه بعد
الجهاد وهذا ما يتعلق بمعنى الحديث واما المختار في اطفال المشركين
وهو يتعلق بمعنى الحديث ايضا فاعلم ان للعلماء في اطفال المشركين
اربعة اقوال احدها وهو الذي يرجى من فضل الله انهم في الجنة
لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا ولقوله تعالى
ان لا تزر وازرة وزر اخرى ولما روى البخاري عن سمرة رضي
الله عنه في حديث طويل رويا النبي صلى الله عليه وسلم
ونبعا والشيخ في اصل الشجرة ابراهيم والصبيان حوله اولاد
الناس وبهذا صحح الترمذي رحمه الله وقال الصحيح الذي
عليه المحققون انهم من اهل الجنة وورد احاديث
اخرى مصرحة انهم في الجنة لكن في اسانيدها ضعف
وفي حديث البخاري كفاية مع ظاهر القرآن وفي حديث
اخر ولا المشركين خدم اهل الجنة القول الثاني انهم

www.alukah.net

في النار تبعا لابائهم كما تبع اولاد المومنين ابائهم في الجنة
ونسب النووي هذا القول الى الاكثرين وفي هذه النسبة
نظر واحتجوا بحديث سلمة بن يزيد الجعفي قال اوتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم انا واخي فقلنا يا رسول الله
ان امنا ماتت في الجاهلية وكنت ان امنا وادت اختا لنا
في الجاهلية لم تبلغ الحنث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الوائدة والموودة فانهما في النار الا ان يدرك الوائدة
الاسلام فيفقر الله لها وهو حديث صحيح الاسناد وقد
روى حديث ضعيف يدل على نسخه والنسخ ضعيف هو
فان لم يكن بهذا الحديث علة يحتاج الى جواب اخر وقد
قيل انه لعله صلى الله عليه وسلم اطلع على ان تلك الموودة
بلغت سن التكليف وكفرت ولم يلتفت الى قول السائل لم
تبلغ الحنث لجهله ويكون التكليف في ذلك الوقت كان
منوطا بالتمييز والسائل يجهله وليس ذلك من الامور
المحتاج اليها حتى يبينها له وعن عائشة انها سالت النبي
صلى الله عليه وسلم عن اولاد المشركين اين هم فقال
فقال في النار وفي اسناده ابو عقيل صاحب بهية ولم
يحتج به واحاديث اخر من هذا الجنس وقد كلها ضعيفة
القول الثالث التوقف فكل من علم الله منه انه ان بلغه
الكبر كفر ادخله النار وسبب ابن عبد البر هذا القول الى
الاكثر وبما عبروا عنه بانهم في المشيئة ومن هم منهم
قوله صلى الله عليه وسلم الله اعلم بما كانوا عاملين
وهو دليل قولي لنتوقف القول الرابع انهم وسائر
الاطفال يمتحنون في الاخرة نوجج لهم نار فيقال
ردوها وادخلوها فمن قدر لها وبدخلها من كان
في علم الله سعيدا لو ادرك العمل ويمسك عنها من كان
في علم الله شقيا لو ادرك العمل فيه فيقول الله عز وجل

ايايي

ايايي عصيتم فكيف رسلي قد اتتكم رواه ابو سعيد الخدري
عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن الناس من يوقفه على
ابي سعيد وروى معناه ايضا من حديث انس ومن حديث
معاذ بن جبل ومن حديث الاسود بن سريع ومن حديث ابي
هريرة ومن حديث ثوبان كلهم عن النبي صلى الله عليه وسلم
وذكر عبد الحق في العاقبة حديث الاسود بن سريع وذكر
وصححه ورواه احمد بن حنبل في مسنده من حديث الاسود
ابن سريع ومن حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
اسانيدها صالحة لكن قال ابن عبد البر ليست من احاديث
الائمة الفقها وهو اصل عظيم والقطع فيه بمثل هذه الاحاديث
ضعيف في العلم والنظر مع انه قد عارضها ما هو اقوى منها
قال الحليمي ليس هذا الحديث بثابت وهو مخالف لاصول المسلمين
لان الاخرة ليست بدار امتحان فان المعرفة لله فيها تكون
ضرورية ولا محنة مع الضرورة وسائر الطاعات تتبع
للمعرفة فاذا وقع الامتحان بالمعرفة وقع بما وراءها واذا
سقط الامتحان بها لم يثبت بما وراءها ولئن دلائل الشرع
استقرت على ان التخليد في النار لا يكون الا على الشرك وامتناع
الصغار من دخول النار الموجه ليس بشرك وهذا الذي
قاله الحليمي هو الظاهر لكن لا قطع به فليس يظهر
دليل عملي ولا سمعي على ذلك هذه المذاهب
الاربعة التي اعرفها في هذه المسئلة واما القول بانهم
في الاعراف فلا اعرفه ولا اعلم حديثا ورد به قاله احد
من العلما فيما علمت وذكر المفسرون اقوالا في قوله تعالى
وعلى الاعراف رجال قال مجاهد صالحون فقها علما وقال
ايضا هم رجال استوت حسناتهم وسيئاتهم وعن
رسول الله صلى الله عليه وسلم هم اخر من يفصل بينهم
من العباد اذا فرغ الله من القضا بين العباد قال انتم

الألوكة
www.alukah.net

قوم اخرجتكم حسناتكم من النار ولم تدخلكم الجنة فانتم
عتقاء فارعوا من الجنة حيث شئتم وقال عبد الله بن
الحارث قوم يغتسلون من نهر الحياة اغتسالة فتبدوا
من نحورهم شامة بيضاء ثم يغتسلون فيه اخرى فيزدادون
بياضا ثم يقال لهم تمنوا ما شئتم فيتمنون ما شاءوا فيقال
لكم ما تمنيتم وسبعون ضعفه فهم مساكين الجنة وقال
ابن عباس اصحاب الاعراف اهل ذنوب كثيرة جماع امرهم
الى الله تعالى خاتمة انما تكلمت في هذه المسئلة جوابا
وهو صالا احب الكلام فيه لانه روى عن ابن عباس رضي
الله عنه انه قال لا يزال امر هذه الامة مرتتا وقال كلمة
تشبه هاتين حتى يتكلموا في الاطفال والقدر قال يحيى
ابن ادم قد كرهته لابن المبارك فقال فيسكت الاشاف
على الجهل قلت فتامرنا بالكلام فسكت وعن ابن عوف
قال كنت عند القاسم اذ جاءه رجل فقال ما هذا الكلام قتادة
وحفص في اولاد المشركين قال وتكلم ربيعة الرأي في ذلك
فقال القاسم اذا نهى الله انتهى وهذا ما اردنا ذكره
في هذه المسئلة تمت